

# محضر اجتماع لجنة العمل السورية اللبنانية المشتركة دمشق 2005/5/14

بدعوة من الأمانة العامة للمجلس الأعلى السوري اللبناني ومن الدكتورة ديالا الحج عارف وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل في الجمهورية العربية السورية قام الدكتور طراد حمادة وزير العمل في الجمهورية اللبنانية على رأس وفد بزيارة إلى سوريا حيث عقد اجتماع موسع وذلك بحضور الأمين العام للمجلس الأعلى السوري اللبناني الأستاذ نصري خوري وبحضور كل من السادة:

## عن الجانب اللبناني:

مدير عام وزارة العمل رتيب صليبا رئيس مصلحة العمل والعلاقات المهنية عبد الله رزوق رئيس مصلحة القوى العاملة فوزي الحاج حسن رئيس دائرة الديوان على فياض رئيسة قسم العلاقات الخارجية مى صىعب رئيس قسم الشؤون القانونية والوصاية عادل ذبيان مستشار وزير العمل د. محمد طی

#### وعن الجانب السورى السادة:

مدير العمل المركزي ركان إبراهيم مدير التشريع والدراسات القانونية نزار الصليب مدير الشؤون الإدارية دیاب مهنا مدير الشؤون المالية فهد نوفل مدير مكتب السيدة الوزيرة حسام حسن رئيسة دائرة العلاقات العربية أمنة الرهبان مستشار مكاتب التشغيل مجاهد عبد الله من مديرية العلاقات الدولية ليندا عدسو

## عن الأمانة العامة:

رئيس دائرة العمل في الأمانة العامة د. عبد الناصر جمال الدين

بداية رحبت السيدة الوزيرة بالسيد الوزير والوفد المرافق له وبالسيد الأمين العام للمجلس الأعلى السوري اللبناني، وأبدى السيد وزير العمل اللبناني أسفه الشديد لما تعرض له بعض العمال السوريين في لبنان في المرحلة السابقة

وبعد ذلك بدأ الجانبان بمناقشة بنود جدول الأعمال بهدف تفعيل اتفاقية التعاون الثنائي في مجال العمل الموقعة بين البلدين بتاريخ 1994/10/18 والتي تضمنت ما يأتي:

- 1. مناقشة عامة حول مضمون اتفاقية العمل السورية اللبنانية.
  - 2. تحديد الخطوات التنفيذية لتطبيق بنود الاتفاقية وأهمها:
- إنشاء دائرة خاصة في كل من وزارتي العمل في كلا البلدين لرعايا شؤون العمال التابعين للدولة الأخرى.
  - إنشاء مكاتب مشتركة على معابر الحدود المشتركة ـ ويستلزم ذلك مناقشة الأمور التالية: عدد المكاتب



- تأمين الأبنية اللازمة لهذه المكاتب تحديد المكان حجم المبنى التجهيزات اللازمة.
  - عدد الموظفين تحديد المهام والصلاحيات.
  - علاقة المكتب المشترك مع وزارتي الداخلية في كلا البلدين.
- تحضير النصوص القانونية المتعلقة بالشروط المطلوبة لإجازة العمل المؤقتة للعمال غير الدائمين والسنوية لباقي العمال.
  - تبادل النصوص القانونية التي ترعى تنقل الأيدي العاملة بين البلدين وتنظيم عملها في كل منهما.
- حقوق العمالة اللبنانية في سوريا والعمالة السورية في لبنان ودراسة إمكانية الملاءمة بين الوضعين.
- كيفية ممارسة العمالة اللبنانية عملها في سوريا وما هي الأسس المعتمدة لقبول طلب العمل في مهنة معينة

## وقد تقرر ما يلى:

- 1. التأكيد على إنشاء دائرة خاصة في وزارة العمل في كل من البلدين لرعاية عمال البلد الآخر.
- 2. التأكيد على إنشاء مكاتب على معابر الحدود المشتركة لتنظيم دخول عمال كل من البلدين وتحديد عددها وفق نقاط العبور وذلك بالتنسيق مع وزارة الداخلية في كل من البلدين ويمكن مبدئيًا وضع غرف مسبقة الصنع أو الاستفادة من غرف قائمة تفي بالغرض ريثما يتم تجهيز الأبنية والمكاتب اللازمة بشكلها النهائي.
- 3. وضع تصنيف علمي لطبيعة العمل الذي يقوم العمال به (دائم- موسمي- مياوم- متقطع...) مع مراعاة أن تكون رسوم بطاقة العمل لجميع الفئات مخفضة إلى الحدود الدنيا ومتناسبة مع مدة العقد وأن يمنح كل من البلدين معاملة تفضيلية لعمال البلد الآخر على غير هم من العمال الأجانب نظراً لخصوصية العلاقات المميزة بين البلدين.
- 4. استثناء العمال السوريين من جدول المهن المقتصرة على اللبنانيين فقط والمحظورة على غيرهم وذلك بإصدار قرار من لجنة المتابعة (برئاسة كلا الوزيرين) يحدد المهن المحظر العمل بها على أن يراجع هذا القرار بشكل دوري كلما اقتضت الضرورة.
  - 5. العمل الجاد كي يعامل كل بلد عمال البلد الآخر على أرضه كما يعامل عماله في مجال الحقوق والواجبات.
- 6. وضع صيغة لعقد عمل نموذجي يلحظ الحقوق والواجبات المترتبة على كل من العامل وصاحب العمل في كل من البلدين. أما بالنسبة للعمال غير الدائمين (مؤقت، موسمي، مياوم...) فقد تم اقتراح وضع بطاقة عمل كبديل لعقد العمل تنظم العلاقة بين العامل وصاحب العمل من خلال ملحقات يتم فيها تحديد اسم صاحب العمل ومكان العمل ونوعه وتاريخه ومدته
- 7. قررت اللجنة المشتركة تشكيل لجنة فنية مصغرة مشتركة لوضع الصيغة التنفيذية للاتفاقية على أن تتألف من كل من السادة:

عن الجانب السورى مدير العمل المركزي مستشار مكاتب التشغيل ممثلة عن مديرية العلاقات الدولية

عن الجانب اللبناني رئيس مصلحة القوى العاملة

رئيس مصلحة العمل والعلاقات المهنية مستشار وزير العمل للشؤون القانونية

وعن المجلس الأعلى السورى اللبناني

رئيس دائرة العمل في الأمانة العامة

وحدد موعد لاجتماع هذه اللجنة في بيروت يوم السبت بتاريخ 2005/5/21.



وفي نهاية الاجتماع قرر الجانبان تكثيف الاجتماعات واللقاءات والتنسيق لتنفيذ أحكام الاتفاقية وذلك من خلال الأمانة العامة للمجلس الأعلى السوري اللبناني.

حرر هذا المحضر على ثلاث نسخ أصلية.

دمشق في 2005/5/14

وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل

الأمين العام للمجلس الأعلى السوري اللبناني

نصري الخوري

د. طراد حمادة

وزير العمل

في الجمهورية اللبنانية

د. ديالا الحج عارف